

عمدة القاري

3402 - حدثنا (عبيد بن إسماعيل) قال حدثنا (أبو أسامة) عن (عبيد الله) عن (نافع) عن (ابن عمر) أن (عمر) رضي الله تعالى عنه نذر في الجاهلية أن يعتكف في المسجد الحرام قال أراه قال ليلة قال له رسول الله ﷺ أوف بنذر .
مطابقته للترجمة من حيث إن عمر نذر في الجاهلية أن يعتكف في المسجد الحرام ثم أسلم بعد ذلك فلما ذكر ذلك للنبي قال له أوف بنذر والحديث تكرر ذكره بحسب وضع التراجم وعبيد بن إسماعيل اسمه في الأصل عبد الله يكنى أبا محمد الهباري القرشي الكوفي وهو من أفراد وأبو أسامة حماد بن أسامة الليثي وعبيد الله بن عمر العمري قوله قال أراه أي قال عبيد بن إسماعيل شيخ البخاري أراه بضم الهمزة أي أظنه وقال الكرمانى قوله قال أراه الظاهر أنه لفظ البخاري نفسه والله أعلم .

. - 71

(باب الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان) .

أي هذا باب في بيان مباشرة الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان وكأنه أشار بذلك إلى أن الاعتكاف لا يختص بالعشر الأخير وإن كان فيه أفضل .

4402 - حدثنا (عبد الله بن أبي شيبه) قال حدثنا (أبو بكر) عن (أبي حصين) عن (أبي صالح) عن (أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه قال كان النبي يعتكف في كل رمضان عشرة أيام فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً .
(الحديث 4402 - طرفه في 8994) .

مطابقته للترجمة في قوله عشرين يوماً لأن فيه العشر الأوسط من رمضان وعبد الله هو ابن محمد بن أبي شيبه أبو بكر الكوفي وأبو بكر هو ابن عياش المقرئ وأبو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين اسمه عثمان بن عاصم وأبو صالح ذكوان الزيات السمان .
وأخرجه البخاري أيضاً في فضائل القرآن عن خالد بن يزيد وأخرجه أبو داود في الصوم عن هناد بن السري بقصة الاعتكاف وأخرجه النسائي في فضائل القرآن عن عمرو بن منصور وفي الاعتكاف عن موسى بن حزام وأخرجه ابن ماجه في الصوم عن هناد بتمامه ويحتمل أن يكون إنما ضاعف اعتكافه في العام الذي قبض فيه من أجل أنه علم بانقضاء أجله فأراد استكثار عمل الخير ليسن لأمتة الاجتهاد في العمل إذا بلغوا أقصى العمر ليلقوا الله على خير أحوالهم وقيل السبب فيه أن جبريل عليه السلام كان يعارضه بالقرآن في رمضان فلما كان العام الذي قبض فيه عارضه به مرتين فلذلك اعتكف قدر ما كان يعتكف مرتين وقال ابن العربي يحتمل أن يكون سبب

ذلك أنه لما ترك الاعتكاف في العشر الأخير بسبب ما وقع من أزواجه واعتكف بدله عشرا من شوال اعتكف في العام الذي يليه عشرين ليتحقق قضاء العشر في رمضان وقيل يحتمل أنه كان في العام الذي قبله كان مسافرا فلم يعتكف فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين .
وقال ابن بطال مواظبته على الاعتكاف تدل على أنه من السنن المؤكدة قلت قاعدة أصحابنا أن مواظبته على عمل يدل على الوجوب والسنة المؤكدة في قوة الواجب وقال ابن المنذر رويانا عن عطاء الخراساني أنه كان يقول مثل المعتكف كمثل عبد ألقى نفسه بين يدي ربه ثم قال رب لا أبرح حتى تغفر لي لا أبرح حتى ترجمني .

. - 81

(باب من أراد أن يعتكف ثم بدا له أن يخرج) .
أي هذا باب في بيان شأن من أراد الاعتكاف ثم بدا له أي ظهر له أن يخرج ومراده أن يترك ولا يباشر .

5402 - حدثنا (محمد بن مقاتل أبو الحسن) قال أخبرنا (عبد الله) قال أخبرنا (

الأوزاعي) قال